

## الدر المختار

( كما لغا إيقاعه ) الطلاق ( مقارنة لثبوت ملك ) كأن ت طالق مع نكاحك ويصح مع تزوجي إياك لتمام الكلام بفاعله ومفعوله ( أو زواله ) كعم موتي أو موتك .  
فائدة في المجتبى عن محمد في المضافة لا يقع وبه أفتى أئمة خوارزم انتهى .  
وهو قول الشافعي .  
وللحنفي تقليده بفسخ قاض